

137931 - صيام يوم الميلاد ، ويوم ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم

السؤال

هل يجوز صيام يوم ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم اعتماداً على الحديث الذي في صحيح مسلم والنسائي وأبي داود عندما سئل صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الاثنين فقال "ذاك يوم ولدت فيه...." ، واعتماداً على هذا الحديث أيضاً هل يجوز للشخص أن يصوم اليوم الذي ولد فيه متأسياً في ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم ؟ أرجو الإيضاح .

الإجابة المفصلة

أولاً :

روى مسلم (1162) عن أبي قتادة الأنباري رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْإِثْنَيْنِ فَقَالَ: (فِيهِ وُلُذْثٌ وَفِيهِ أُثْرِلٌ عَلَيْهِ) .

وروى الترمذى (747) وحسنه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (تُعَرَّضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأَحِبْ أَنْ يُعَرَّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ)

صححه الألبانى في " صحيح الترمذى " .

فتبيين بما تقدم من الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم كما صام يوم الاثنين شكراً لنعمة مولده في هذا اليوم ، صامه أيضاً لفضله : فقد أنزل عليه الوحي في ذلك اليوم ، فيه تعرض الأعمال على الله ، فأحب صلى الله عليه وسلم أن يرفع عمله وهو صائم ، فمولده الشريف في ذلك اليوم كان سبباً من أسباب متعددة لصيام ذلك اليوم .

فمن صام يوم الاثنين ، كما صامه النبي صلى الله عليه وسلم ، ورجا فيه المغفرة ، وشكر ما أنعم الله على عباده في هذا اليوم ، والتي من أعظمها ما أنعم الله على عباده بميلاد نبيه وبعثته ، ورجا أن يكون من أهل المغفرة في ذلك اليوم : فهو أمر طيب ، موافق لما ثبت من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لكن لا يخص بذلك أسبوعاً دون أسبوع ، ولا شهراً دون شهر ، بل يفعل من ذلك ما قدر عليه في دهره كله .

وأما تخصيص يوم من العام بصيامه ، احتفالاً بمولده صلى الله عليه وسلم : فهو بدعة مخالفة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم إنما صام يوم الاثنين ، وهذا اليوم المعين في السنة يكون في الاثنين ، كما يكون في غيره من أيام الأسبوع .

ويينظر حول الاحتفال بموالده وحكمه ، جواب السؤال رقم (13810) ، ورقم (70317) .

ثانياً :

ما شاع بين الناس اليوم مما يسمونه بعيد الميلاد، وانتشار احتفالهم به : فهو بدعة غير مشروعه ، وليس لل المسلمين أعياد يحتفلون بها سوى عيادي الفطر والأضحى .

وقد سبق بيان ذلك في أوجبة عديدة ، ينظر : رقم (26804) ، ورقم (9485) .

ثم أين مولد النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي هو نعمة حقيقة ، ورحمة عامة للبشر كلهم ، كما قال الله تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً)
للعالمين) الأنبياء/107 ، وفاتحة خير للبشر ؟ أين ذلك كله من مولد غيره من آحاد الناس ، أو وفاته .

ثم أين كان أصحابه ، ومن بعدهم من الصالحين والسابقين ، من ذلك العمل ؟

فلا يعرف عن أحد من السلف ، أو أهل العلم السابقين من قال بمشروعية صيام يوم من الأسبوع ، أو من الشهر ، أو من العام ، أو جعل ذلك اليوم عيادة ، لأجل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم مولده من كل أسبوع ، الذي هو يوم الاثنين ، ولو كان ذلك مشروعًا لسبقنا إلى فعله أهل العلم والفضل السابقون إلى كل خير ؛ فلما لم يفعلوا ذلك : عُلم أن هذا شيء محدث لا يجوز العمل به .